

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عباس لغرور خنشلة

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

تخصص: تسيير عمومي

السنة الأولى ماستر LMD

قسم علوم التسيير

1. عرف المصطلحات والمفاهيم الآتية:

✓ الأمرين بالصرف الابتدائيين: (01 ن)

هو كل أمر بالصرف رئيسي أو هوكل شخص معين أو منتخب له سلطة مباشرة صلاحيات الميزانية والذين هم على سلطة الهيئة أو المؤسسة الشخص المعنوي بتحديد الإيرادات والنفقات.

✓ الأمرين بالصرف الوحيديين: (01 ن)

هوكل شخص معين قانونا وهو الوالي في تنفيذ عمليات التجهيز العمومي الغير ممرضة، فالبرامج القطاعية الغير ممرضة psd، تخص برامج التجهيز المسجلة تحت أمر الوالي والذي يوافق عليه ويعتمد من طرف وزارة المالية وهذا وفقا للبرنامج السنوي للتجهيز الذي تحدده الحكومة.

✓ لماذا الأمر بالصرف الوحيد ليس لا رئيسيا ولا ثانويا: (02 ن)

هو ليس رئيسي لأنه لا يتوفر على الميزانية الخاصة به، وليس ثانوي لان الاعتمادات لم تمنح له على أساس تفويض بواسطة أمر تفويض وإنما منحت له في بداية السنة لتطبيق البرنامج السنوي للتجهيز

✓ التسخير: (01 ن)

هو اجراء يمكن للأمر بالصرف اتخاذه اتجاه هيئات الرقابة المالية في حالة الرفض النهائي للالتزام بالنفقات، وذلك بأن يتغاضى عن الرفض تحت مسؤوليته بمقرر معلل يعلم به الوزير المكلف بالمالية.

✓ التغاضي: (01 ن)

هو اجراء يمكن للأمر بالصرف اتخاذه اتجاه المحاسب العمومي في حالة الرفض النهائي بصرف النفقات، وذلك بأن يقوم بتسخيره عن الرفض تحت مسؤوليته بمقرر معلل يعلم به الوزير المكلف بالمالية.

✓ الرفض النهائي: (01 ن)

هي العملية التي يقوم بها المراقب المالي عن طريق وثيقة قانونية لبعض النفقات التي لا تحترم إجراءات التأشيرة وتتناقى نهائيا مع الشكل والمضمون الخاص بشروط أخذ التأشيرة، وكذلك لعدم احترام الملاحظات المدونة سابقا في مذكرة الرفض المؤقتة.

✓ آجال التأشيرة على الالتزامات لدى هيئات الرقابة المالية: (01 ن)

10 أيام بعد ايداع الملفات على مستوى الهيئة

20 يوم في حالة الملفات التي تحتاج دراسة مفصلة واستشارات

✓ تأشيرة الأخذ بالحسبان: (01 ن)

هي التأشيرة التي تضعها هيئات الرقابة المالية عللا للالتزام محل مقرر الرفض النهائي المعلل بمقرر التغاضي .

2. ما هي حالات بطلان التغاضي: (02.50 ن)

• صفة الأمر بالصرف؛

- عدم توفر الاعتمادات أو انعدامها؛
- انعدام تأشيرة مسبقة للهيئات المتصوص عليها في التنظيم المعمول به؛
- انعدام الوثائق الثبوتية التي تتعلق بالالتزام؛

2. أهم نتائج الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي: (02 ن)

- ✓ تحديد المسؤوليات بين الأمرين بالصرف والمحاسب العمومي؛
- ✓ طبيعة المراقبة التي يجريها المحاسب العمومي على الأمر بالصرف.

3. في ظل الاصلاحات التي تقوم بها الدولة في مجال المال العام، من عصنة لأنظمة الميزانية العمومية، وجب مساندة ومواكبة دور كل من الأعوان المكلفين بالتنفيذ لهذا التطورات، ضع مقترحات لكل من الأعوان المكلفين بالتنفيذ في إطار ما تراه مناسباً يساعد في تفعيل عمليات التنفيذ والمراقبة المخلولة لهم: (03 ن)

اسقاط عناصر الاصلاح الميزانياتي مع التركيز على مختلف المهام والوظائف الخاصة بكل من الأمرين بالصرف: في المرحلة الادارية لتنفيذ الميزانية، والمحاسب العمومي في المرحلة المحاسبية

تقديم تصور للدور الجديد للأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين في ظل الاصلاح الميزانياتي.

4. كيف يمكن تفعيل دور الرقابات البعدية على زيادة فعالية ترشيد النفقات العمومية (حدد فعالية كل هيئة) ؟ (03 ن)

اليات تفعيل دور هيئات الرقابة البعدية المتمثلة في رقابة المفتشية العامة للمالية ورقابة مجلس المحاسبة في ظل قوانين الاصلاح الخاصة بالميزانية

للطالب الحرية في ابداء اقتراحات يراها مناسبة وتكيف مع طبيعة عمل الهيئات في ظل القوانين الجديدة من خلال ما تم مناقشته في المحاضرات.....

ملاحظة:

يجب التركيز على المصطلحات التقنية للمقياس والابتعاد على التعاريف العامة.